المحاضرة الأولى:

مطبوعة مقياس: [أصول الفقه المقارن2]

للسنة الأولى ماستر معاملات مالية معاصرة.

من إعداد الدكتور المسعود جمادي.

الكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية

القسم: العلوم الإسلامية

المستوى الدراسي: السنة الأولى ماستر معاملات مالية معاصرة

عنوان الدرس: أصول الفقه المقارن2

الرصيد:04

المعامل:02

*مدة التدريس:14أسبوعا

*ساعات التدرس:الأحد من 11.00 ــ12.30

*قاعة التدرس:المدرج 25

الأستاذ المدرّس: الدكتور المسعود جمادي

التواصل عن طريق: *البريد الإلكتروني المهني:-messaoud.djemmadi@univ-msila.dz

*الهاتف:0549141807/0663938094

*الماسنجر:أبو إياد و أسيل

*التيليجرام:المسعود

أوقات التواجد: في قسم العلوم الإسلامية/ يوم الأحد من 10.00 ــــــــــــ16.30

معلومات حول الدرس:

الكلية: العلوم الإنسانية و الاجتماعية

القسم: العلوم الإسلامية

المستوى الدراسي: السنة الأولى ماستر معاملات مالية معاصرة

المقياس: أصول الفقه المقارن2

المطبوعة: من إعداد أستاذ المقياس الدكتور المسعود جمادي

أهداف التعليم:

. تمكين الطالب من معالجة التعارض بين الأدلة النصية والعقلية لتنمية قدرة وضع الدليل والبرهنة على الحكم.

– التأهيل العلمي في التخصّص.

– تنمية الفكر على القدرة على الاستدلال.

. تكوين ملكة الاستنتاج والتطبيق.

. معرفة مناهج الأصوليين في الدراسة المقارنة.

. تنزيل القواعد الأصولية على القضايا والنوازل المعاصرة وفق الدراسة المقارنة.

. القدرة على التحقيق في القضايا الفقهية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

مختلف الأبواب الأصولية: الأحكام الشرعية، الأدلة المتفق عليها، الأدلة المختلف فيها، دلالات الألفاظ، الاجتهاد وأصول الفتوى، التعارض والترجيح.

محتوى المادة:

المبحث الأول: المبحث الأول: التعارض

المبحث الثاني: تعارض الدليلين

المبحث الثالث: الترجيح

المبحث الرابع: طرق الترجيح المتعلّقة بالسنة

المطلب الأول: الترجيح بحال الراوي

المطلب الثاني:الترجيح بلفظ النص[الحديث].

المطلب الثالث:الترجيح بكثرة الأدلة

المبحث الخامس: التعارض والترجيح بين الأقيسة

المبحث السادس: الاجتهاد والفتوى

– طريقة التقييم: امتحان + متواصل

المقدّمة:

أولا . التعريف بالموضوع وأهميته:

إنّ موضوع[التعارض والترجيح] من الموضوعات المهمّة والجديرة بالبحث والدراسة، وهو مبحث أصولي صرف، متجدّد في كل عصر، ولا يخلو منه كتاب من كتب أصول الفقه، كما نجد له ذكرا في كتب أخرى غير أصولية.

***درسه علماء القرآن من جهة ما يتعلّق بالقرآن الكريم تحت عنوان[مشكل القرآن]أو[موهِم الاختلاف والتناقض].**

***ودرسه علماء الحديث من جهة ما يتعلّق بالحديث النبوي تحت عنوان [مشكل الحديث]أو [اختلاف الحديث]أو [تأويل الحديث]أو [تلفيق الحديث]و هذه العناوين كلها تطلق على مسمّى واحد.**

***كما درسه جمع من الفقهاء والمحدّثين من الناحية العملية والتطبيقية.**

و يعتبر التعارض و الترجيح من أهم أبواب علم الأصول في تكوين العقلية العلمية الشاملة، وهو يفيد في الحياة العلمية والعملية؛ فالإنسان في حياته العلمية أو العملية قد يجد نفسه أمام اختيارين أو أكثر، و قد يجد أنّ لكل واحد من الاختيارين وجها من الترجيح يدعو إليه، وقد يطول به التفكير، ولا يظهر له أنّ أحد الاختيارين أرجح، وأنّ الآخر مرجوح، فلا يبقى أمامه إلا أن يرجّح أحد الاختيارين على الآخر، فيأخذ الراجح ويترك المرجوح، وهنا قد تضل أفهام، وقد تزلّ أقدام ويلتبس الحق بالباطل والصواب بالخطأ.

فعلى أي أساس يقع الأخذ أو الترك؟، وبأي مقياس يكون الاعتبار أو الإهمال؟، وبأي موجب يتم التقديم أو التأخير؟...

والترجيح بغير مرجّح تعسّف، وهذا الباب قد أبدع فيه الأصوليون، وأجادوا وأفادوا على نحو لا يجد عند غيرهم.

وأهمية موضوع التعارض والترجيح تظهر من خلال أقوال العلماء فيه وشهاداتهم، ومنها:

*في معرض الكلام على قضايا التعارض والترجيح بين النصوص يقول ابن حزم رحمه الله تعالى في[الإحكام في أصول الأحكام]:[هذا من أدق ما يمكن أن يعترض أهل العلم من تأليف النصوص وأغمضه وأصعبه... وما وجدنا أحدا قبلنا شغل باله في هذا المكان بالشغل الذي يستحقه هذا الباب، فإنّ الغلط والتناقض فيه يكثر جدا إلا من سدّده الله بمنه ولطفه لا إله إلا هو].

*و قال أيضا:[وإن أمدّنا الله بعمر، وأيدنا بعون من عنده، فسنجمع في النصوص التي ظاهرها التعارض كتبا كافية من غيرها].

*و قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى في مختلف الحديث:[وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه الغوّاصون على المعاني الدقيقة].

*وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى:[فإنّ تعارض دلالات الأقوال وترجيح بعضها على بعض بحر خضمّ].

وخلاصة هذه الشهادات أنّه موضوع دقيق وصعب، وغامض، و كثيرا ما يقع فيه الغلط والتناقض.

والتعارض الذي يبدو ظاهرا بين بعض النصوص الشرعية استحثّ همم الأصوليين، وغيرهم من محدّثين وفقهاء في كشف هذا التعارض ودفعه، وبيان توافق النصوص الشرعية مؤكّدين في ذلك أنّه تعارض ظاهري شكلي وليس حقيقيا مصداقا لقوله تعالى:﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾[النساء:82].

وفي هذا المعنى يقول ابن حزم رحمه الله تعالى[في الإحكام في أصول الأحكام]:[و يبيّن صحة ما قلناه من أنّه لا تعارض بين شيء من نصوص القرآن ونصوص كلام النبي ﷺ، وما نقل عن أصحابه: قول الله عزّ وجلّ مخبرا عن رسوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:4/3]، وقوله ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: 21]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء:82]، فأخبر عزّ وجلّ أنّ كلام نبيه وحي منه، فهو عنده كالقرآن في أنّه وحي، وفي أنّه كلّ من عند الله عزّ وجلّ، وأخبرنا أنّه راض عن أفعال نبيه صلّىﷺ، و أنّه موافق لمراد ربه تعالى فيها لترغيبه عزّ وجلّ في الائتساء به عليه ﷺ.

فلما صحّ أنّ كل ذلك من عند الله تعالى، ووجدناه تعالى قد أخبر أنّه لا اختلاف فيما كان من عند الله تعالى صحّ أن لا تعارض ولا اختلاف في شيء من القرآن والحديث الصحيح، وأنّه كله متفق كما قلنا ضرورة، وبطل مذهب من أراد ضرب الحديث بعضه ببعض، أو ضرب الحديث بالقرآن، وصحّ أن ليس شيء من ذلك مخالف لسائره].

كما قرّر الشاطبي رحمه الله تعالى في[الموافقات]: [أنّ كل من تحقّق بأصول الشريعة فأدلتها عنده لا تكاد تتعارض ، كما أنّ كل من حقّق مناط المسائل فلا يكاد يقف في متشابه، ولذلك لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن لما كان أفراد المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارض بين الأدلة عندهم].

ولذلك جاء مقياس أصول الفقه المقارن2 مقرّرا على السنة الأولى ماستر، تخصّص معاملات مالية معاصرة.

***وتحوي هذه المطبوعة ستة مباحث؛ المبحث الأول: حول التعريف بالتعارض، والمبحث الثاني: التعارض بين الدليلين وأقسامه وأركانه وشروطه، وطرق دفعه، المبحث الثالث: التعريف بالترجيح وحكمه، والمبحث الرابع: طرق الترجيح المتعلّقة بالسنة النبوية، وفيه مطلبان: المطلب الأول: الترجيح بكثرة الأدلة، والمطلب الثاني: الترجيح بحال الراوي ولفظ النص، والمبحث الخامس: التعارض والترجيح بين الأقيسة، المبحث السادس: الاجتهاد والفتوى.**

ثانيا . إشكالية الموضوع: ويمكن تلخيصها في سؤال كلي عام والمتمثّل في: ما حقيقة التعارض في الشريعة الإسلامية بين أدلته المختلفة؟ وأسئلة جزئية تلخّص مفاصل الموضوع والمتمثّلة في: ما حقيقة التعارض عموما؟ وما حقيقة التعارض بين الدليلين خصوصا؟ وما أقسامه؟، وما أركانه؟وما شروطه؟، وما طرق دفعه ؟، وما حقيقة الترجيح؟ وما حكمه؟ وما طرقه عموما؟ وما طرقه المتعلّقة بالسنة النبوية؟ وما حكم الترجيح بكثرة الأدلة؟ وما أوجهه؟وما حكم الترجيح بحال الراوي؟ وما أوجهه ؟ وما حكم الترجيح بلفظ النص؟ وما أوجهه؟، وما حقيقة العارض بين الأقيسة؟ وكيف يمكن دفع التعارض الواقع بين الأقيسة؟، وما أوجه دفعه؟، وما حكم الترجيح بين الأقيسة؟ وما أوجهه؟، وما حقيقة الاجتهاد؟ وما حقيقة الفتوى؟، وما شروط الاجتهاد؟، وما شروط الفتوى؟، وما العلاقة بين الاجتهاد والفتوى؟

ثالثا . أهداف الموضوع المد روس: و تتمثّل فيما يأتي:

* التعرّف على حقيقة التعارض.

*التعرّف على أقسام التعارض.

*التعرّف على أركان التعارض وشروطه.

*التعرّف على طرق دفع التعارض.

*التعرّف على حقيقة الترجيح.

*التعرّف على حكم الترجيح وطرقه عموما.

*التعرّف على طرق الترجيح المتعلّقة بالسنة النبوية.

*التعرّف على حكم الترجيح بكثرة الأدلة، وأوجهه.

*التعرّف على حكم الترجيح بحال الراوي، وأوجهه.

*التعرّف على حكم الترجيح بلفظ النص، وأوجهه.

*التعرّف على كيفية دفع التعارض بين الأقيسة، وأوجهه.

*التعرّف على حكم الترجيح بين الأقيسة، وأوجهه.

*التعرّف على حقيقة الاجتهاد والفتوى.

*التعرّف على شروط الاجتهاد والفتوى.

*التعرّف على العلاقة بين الاجتهاد والفتوى.

رابعا ـ المنهجية المتبعة: و المتمثّلة فيما يأتي:

* الرجوع في كل قاعدة أصولية، أو مسألة فقهية إلى مظانها الأساسية.

*تناول جملة من المسائل الفقهية العملية المنبثقة والمترتبة على الخلاف في القواعد الأصولية حسب البرنامج المسطّر للسنة الأولى ماستر معاملات مالية معاصرة بطريقة وسطى بين الاختصار المخل، والإطناب المملّ.

*بيان ماهية وحقيقة كل قضية وتحرير محل النزاع فيها قبل الخوض في تفاصيلها إذ الحكم على الشيء فرع عن تصوّره.

*عرض كل قضية بآرائها المختلفة مع ذكر الأدلة من مختلف المصادر الشرعية، وتوثيق ذلك.

*ذكر الراجح من الأقوال في المسألة وتبرير ذلك فيما يظهر.

*تقييد جميع المراجع لتكون مرجعا للطلبة استزادة و تعمّقا.

خامسا . خطة دراسة الموضوع: